



تعانق الوقف في القرآن الكريم
دراسة بلاغية دلالية

تعانق الوقف في القرآن الكريم دراسة بلاغية دلالية

م . د . أحمد جلعو اذياب
تربية محافظة نينوى

البريد الإلكتروني Email : ahmadalmosely2018@gmail.com

الكلمات المفتاحية: تعانق الوقف، القرآن الكريم، علوم القرآن، أحكام التلاوة، أحكام الوقف والابتداء، البلاغة، الدلالة.

كيفية اقتباس البحث

اذياب ، أحمد جلعو، تعانق الوقف في القرآن الكريم دراسة بلاغية دلالية ، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، نيسان ٢٠٢٥، المجلد: ١٥، العدد: ٣ .

هذا البحث من نوع الوصول المفتوح مرخص بموجب رخصة المشاع الإبداعي لحقوق التأليف والنشر (Creative Commons Attribution) تتيح فقط للآخرين تحميل البحث ومشاركته مع الآخرين بشرط نسب العمل الأصلي للمؤلف، ودون القيام بأي تعديل أو استخدامه لأغراض تجارية.

مسجلة في
ROAD

مفهرسة في
IASJ

Journal Of Babylon Center For Humanities Studies 2025 Volume :15 Issue : 3
(ISSN): 2227-2895 (Print) (E-ISSN):2313-0059 (Online)

Embracing the endowment in the Noble Qur'an A semantic rhetorical study

Ahmed Jalao Adiab
Nineveh Governorate Education

Keywords : Embracing the endowment, the Holy Quran, Quranic sciences, the rules of recitation, the rules of stopping and starting, rhetoric, and meaning.

How To Cite This Article

Adiab, Ahmed Jalao, Embracing the endowment in the Noble Qur'an
A semantic rhetorical study , Journal Of Babylon Center For Humanities
Studies, April 2025, Volume:15, Issue 3.



This is an open access article under the CC BY-NC-ND license
(<http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/>)

[This work is licensed under a Creative Commons Attribution-NonCommercial-NoDerivatives 4.0 International License.](http://creativecommons.org/licenses/by-nc-nd/4.0/)

Abstract

Knowing the objectives and implications of the science of Tajweed, including the rules of stopping and starting, helps in understanding and contemplating the Holy Quran. This is one of the most important and lofty demands. One of the most subtle discussions of stopping and starting is what is known as the Mu'anqa Stop, or the Ta'aqqa of Stop, or the Muraqabah Stop, which is a term used to refer to one of the types of stopping in the Holy Quran. The sign of this stop is in the form of three triangular, repeated dots - that is, it is placed twice - and this sign is not in one place, but is written on Two words that are intertwined, or between them is observation and stopping in them is in opposition, or between them is the attraction of stopping and starting between two meanings.

As for its form in the Qur'an, it is (*), where every three dots are on the upper left of the word that is intended to be paused or not paused on. There is no doubt that knowing the types of pauses and



beginnings, including (the pause of embracing), reveals to us the meanings of the revelation, acquaints us with the objectives of interpretation, and helps us dive into the seas of meanings and types of indications. To discover its pearls of benefits, its most precious treasures, and to research it as needed by the reader, interpreter, and linguist. There is no one who contemplates the Qur'an among the people of knowledge and understanding who does not notice this type of pause, and uses his mind to deduce the choice of one of the two pauses.

الملخص

إنَّ معرفةَ مقاصدِ ودلالاتِ علمِ التَّجويدِ ومنه أحكامُ الوقفِ والابتداءِ تُعِينُ على فهمِ القرآنِ الكريمِ وتدبرِهِ، وهذا من أجلى المطالبِ وأعلاها، ومن ألطفِ مباحثِ الوقفِ والابتداءِ ما يُعرفُ بوقفِ المُعَانَقَةِ أو تعانُقِ الوقفِ أو وقفِ المُراقِبَةِ، وهو مُصطلحٌ يُطلقُ على أحدِ أنواعِ الوقوفِ في القرآنِ الكريمِ، وَعلامَةُ هَذَا الْوَقْفِ تَكُونُ على هَيْئَةِ ثَلَاثِ نُقَاطٍ مُتَلَتِّةٍ وَمُكَرَّرَةٍ - أي: تُوضَعُ مَرَّتَانِ - وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ لَا تَكُونُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، بَلْ تَكْتُبُ على الْكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَيْنَهُمَا مُعَانَقَةٌ، أو بَيْنَهُمَا مُرَاقِبَةٌ وَالْوَقْفُ فِيهِمَا على التَّضَادِّ، أو بَيْنَهُمَا تَجَادُّبُ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ بَيْنَ مَعْنَيَيْنِ. وَأَمَّا شَكْلُهَا بِالْمُصْحَفِ فَهُوَ (***) حَيْثُ تَكُونُ كُلُّ ثَلَاثِ نُقَاطٍ أَعْلَى يَسَارِ الْكَلِمَةِ الْمُرَادِ الْوَقْفُ عَلَيْهَا أو عَدَمُ الْوَقْفِ عَلَيْهَا، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَعْرِفَةَ أَنْوَاعِ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ وَمِنْهَا (وَقْفُ الْمُعَانَقَةِ) تَكْشِفُ لَنَا مَعَانِي التَّنْزِيلِ، وَتُعَرِّفُنَا بِمَقَاصِدِ التَّأْوِيلِ، وَتُعِينُنَا على الْغَوْصِ فِي بُحُورِ الْمَعَانِي، وَأَنْوَاعِ الدَّلَالَاتِ؛ لِلْوُقُوفِ على دُرَرِ قَوَائِدِهَا، وَغَرَرِ قَرَائِدِهَا، وَالْبَحْثِ فِيهِ مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْقَارِئُ وَالْمُفَسِّرُ وَاللُّغَوِيُّ. وما من أحدٍ يتدبر القرآن من أهل العلم والفهم إلا لفت نظره هذا النوع من الوقف، وأعمل ذهنه في الاستدلال على اختيار أحد الوقفين .

توطئة

الحمدُ لله الذي أنزلَ كتابَهُ بالقولِ الفصل، وألبسه من أحلى الحلل، وأودع فيه أروع التراكيبِ والجُمَل، وزَيَّنَهُ بالوقفِ والابتداءِ وجوازِ الوصلِ، والصلاة والسلامُ على من اختاره من خيرِ أصلٍ وفصل، وعلى جميعِ الآلِ والصَّحْبِ والأهلِ .

وبعد ..

إنَّ معرفةَ مقاصدِ ودلالاتِ علمِ التَّجويدِ ومنه أحكامُ الوقفِ والابتداءِ تُعِينُ على فهمِ القرآنِ الكريمِ وتدبرِهِ، وهذا من أجَلِّ المطالبِ وأعلاها . ومن ألطفِ مباحثِ الوقفِ والابتداءِ ما يُعرفُ بِتَعَانُقِ الْوَقْفِ أو المُعَانَقَةِ أو وقفِ المُراقِبَةِ، وهو مُصطلحٌ يُطلقُ على أحدِ أنواعِ الوقوفِ

تَعَانُقُ الْوَقْفِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

دراسة بلاغية دلالية

في القرآن الكريم، والبحث فيه مما يحتاج إليه القارئ والمفسر واللغوي . وما من أحد يتدبر القرآن من أهل العلم والفهم إلا لفت نظره هذا النوع من الوقف، وأعمل ذهنه في الاستدلال على اختيار أحد الوقفين .

المبحث الأول

الدراسة التنظيرية لتعانق الوقف

تعريف تعانق الوقف : لغة: هو مركب إضافي يتكون من مضاف ومضاف إليه :

أولاً: المضاف (تعانق) : وهو مصدر من الفعل الرباعي عانق، وتعانقا :عانق كل واحد منهما الآخر (١) .

وتعانق الصديقان: عانق أحدهما الآخر، أدنى كل منهما عنقه من عنق الآخر، وضمه إلى صدره حباً له (٢) .

وكذا المعانقة؛ بضم الميم (٣) . وتعانقا واعتنقا بمعنى واحد (٤) . وقيل: المعانقة في المودة والاعتناق في الحرب (٥) .

ثانياً: المضاف إليه (الوقف) : وهو من الفعل (وقف) : والواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تمكث في شيء ثم يقاس عليه (٦) .

اصطلاحاً: هو تعانق وقفين في موضعين متقاربين أو متتاليين في آية واحدة، فلا يصح للقارئ أن يقف على كل منهما، ولكن إذا وقف على أحدهما امتنع الوقف على الآخر؛ لئلا يختل المعنى (٧) .

تاريخ المصطلح ونشأته :

لا يعلم لوضع هذه العلامة تاريخ محدد؛ فكتب الوقف والابتداء؛ ككتاب ابن الأنباري (ت ٣٠٤هـ) أبي جعفر النحاس (ت: ٣٣٨هـ) (٨)، أو كتاب أبي عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ) (٩)، لم تشير إلى هذا النوع من الوقف، في حين أشارت إلى الأنواع الثلاثة المعروفة والمتداولة عندهم؛ وهي الوقف التام، والوقف الكافي، والوقف الحسن .

أسماءه وأول من تنبّه له :

يسمى هذا النوع من الوقف بوقف ((التعانق)) و ((المعانقة)) و ((المراقبة)) و ((التجاذب)) . وقد ذكر ابن الجزري رحمه الله أن أول من نبّه على هذا الوقف هو الإمام المقرئ عبد الرحمن بن أحمد، أبو الفضل الرّازي (ت: ٤٥٤هـ) مؤلف كتاب ((جامع الوقوف))، وكان يسميه بوقف المراقبة . وقال : "إنه أخذ من المراقبة في العروض"، وسمّاه ابن الجزري (مراقبة التضاد)، وعرفه بأنه : إذا وقف على أحدهما امتنع الوقف على الآخر (١٠) . وأما أول من سمّاه

بِوَقْفٍ (الْمُعَانَقَةِ) فَهُوَ صَاحِبُ كِتَابٍ ((كُنُوزِ الْأَطَافِ الْبُرْهَانِ فِي رُمُوزِ أَوْقَافِ الْقُرْآنِ)) عَلَى خِلَافٍ فِي نِسْبَتِهِ^(١١).

وَقَدْ جَعَلَهُ الْعَلَامَةُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَاقِسِيُّ (ت: ١١١٨هـ) نَوْعًا مُسْتَقِلًّا مِنْ أَنْوَاعِ الْوَقْفِ، وَقَسَمَهَا لِبَاقِي الْوُقُوفِ الْآخَرَى، وَلَمْ يَدْخُلْهُ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا، كَالْكَافِي وَالْجَائِزِ وَالصَّالِحِ، وَسَمَّاهُ (التَّجَانُّبُ)^(١٢). وَنَقَلَهُ الْأَلُوسِيُّ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ وَعَدَّهُ مِنَ الْبَدِيعِ وَعَرَّفَهُ: بِأَنْ تَكُونَ كَلِمَةً مُحْتَمِلَةً أَنْ تَكُونَ مِنَ السَّابِقِ وَأَنْ تَكُونَ مِنَ الْلاحِقِ^(١٣).

قُلْتُ: وَأَشْهَرُ هَذِهِ التَّسْمِيَّاتِ هِيَ ((تَعَانُقُ الْوَقْفِ))؛ وَهُوَ مَا اسْتَفَرَّ عَلَيْهِ فِي طِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ.

عَلَامَةُ تَعَانُقِ الْوَقْفِ وَشَكْلُهَا فِي الْمُصْحَفِ :

تَكُونُ عَلَامَةُ تَعَانُقِ الْوَقْفِ عَلَى هَيْئَةِ ثَلَاثِ نُقَاطٍ مُتَلَتِّةٍ وَمُكَرَّرَةٍ - أَيْ: تُوضَعُ مَرَّتَانٍ - وَهَذِهِ الْعَلَامَةُ لَا تَكُونُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، بَلْ تُكْتَبُ عَلَى الْكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَيْنَهُمَا مُعَانَقَةٌ، أَوْ بَيْنَهُمَا مُرَاقَبَةٌ الْوَقْفِ عَلَى التَّضَادِّ، أَوْ بَيْنَهُمَا تَجَانُّبُ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ بَيْنَ مَعْنَيْنِ. وَأَمَّا شَكْلُهَا بِالْمُصْحَفِ فَهُوَ (:)، حَيْثُ تَكُونُ كُلُّ ثَلَاثِ نُقَاطٍ أَعْلَى يَسَارِ الْكَلِمَةِ الْمُرَادِ الْوَقْفُ عَلَيْهَا أَوْ عَدَمُ الْوَقْفِ عَلَيْهَا.

أَسْبَابُ اخْتِيَارِ النُّقَاطِ الثَّلَاثِ رَمَازًا لِلْمُعَانَقَةِ أَوْ الْمُرَاقَبَةِ أَوْ الْمَجَادِبَةِ :

وَالسَّبَبُ شَكْلِي لَطِيفٌ؛ وَهُوَ أَنَّ كُلًّا مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ تَحْتَوِي حُرُوفًا يَكُونُ مَجْمُوعُ نُقَاطِ كُلِّ مِنْهَا ثَلَاثَ نُقَاطٍ؛ كَمَا هُوَ فِي (عُنُقٍ) أَوْ (رَقَبٍ) أَوْ (جَذَبٍ)؛ فَإِذَا مَا نَظَرْنَا إِلَى كَلِمَةِ (عُنُقٍ)؛ لَوَجَدْنَا أَنَّ عَلَى النُّونِ نُقْطَةً وَعَلَى الْقَافِ نُقْطَتَيْنِ، فَضَعْنَا نُقْطَةَ النُّونِ عَلَى نُقْطَتِي الْقَافِ؛ فَتَكُونُ ثَلَاثَ نُقَاطٍ عَلَى شَكْلِ هَرَمٍ، وَكَذَا إِذَا نَظَرْنَا إِلَى كَلِمَةِ (رَقَبٍ) نَجِدُ أَنَّ فِيهَا ثَلَاثَ نُقَاطٍ؛ نُقْطَتَيْنِ عَلَى الْقَافِ وَنُقْطَةً تَحْتَ الْبَاءِ؛ فَضَعْنَا النُّقْطَةَ الَّتِي تَحْتَ الْبَاءِ فَوْقَ النُّقْطَتَيْنِ الَّتِي فَوْقَ الْقَافِ؛ فَيَمَثِّلُ لَنَا الشَّكْلَ الْهَرَمِيُّ الَّذِي نَرَاهُ فِي الْمَصَاحِفِ عَلَى الْوُقُوفِ الْمُتَعَانِقَةِ. وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي (جَذَبٍ)، فَضْلًا عَنْ (وَقَفٍ)؛ وَهُوَ مِنْ طَرِيفِ هَذَا الْمُصْطَلَحِ^(١٤).

وَأَمَّا السَّبَبُ الْمَعْنَوِيُّ - فِي رَأْيِنَا - فَهُوَ فِي كَوْنِ هَذِهِ النُّقَاطِ الثَّلَاثِ تُمَثِّلُ ثَلَاثَةَ أَشْخَاصٍ، اِثْنَانِ مِنْهُمَا يَتَعَانَقَانِ، وَثَالِثٌ وَاقِفٌ يَنْظُرُ إِلَيْهِمَا؛ وَهَذَا الرَّأْيُ لِهَذَيْنِ الْمُتَعَانِقَيْنِ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَرَى إِلَّا وَاحِدًا مِنْهُمَا؛ وَكَذَلِكَ الْقَارِئُ لِهَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ ذَوَا الْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةِ؛ لَا يُمَكِّنُ إِلَّا أَنْ يَقِفَ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا؛ لِأَنَّ الْوُقُوفَ عَلَيْهِمَا كِلَيْهِمَا يُخِلُّ بِالْمَعْنَى، كَمَا أَنَّ عَدَمَ الْوُقُوفِ عَلَيْهِمَا قَدْ يَذْهَبُ بِالْمَعْنَى.

أَهْمِيَّةُ هَذَا النَّوعِ مِنَ الْوَقْفِ وَدِلَالَتُهُ وَبِلَاغَتُهُ :

تَعَانُقُ الْوَقْفِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

دراسة بلاغية دلالية

إِنَّ مَعْرِفَةَ أَنْوَاعِ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ وَمِنْهَا (وَقْفُ الْمُعَانَقَةِ) تَكْشِفُ لَنَا مَعَانِيَ التَّنْزِيلِ، وَتُعَرِّفُنَا بِمَقَاصِدِ التَّأْوِيلِ، وَتُعِينُنَا عَلَى الْغَوْصِ فِي بُحُورِ الْمَعَانِي، وَأَنْوَاعِ الدَّلَالَاتِ؛ لِلْوُقُوفِ عَلَى دُرَرِ فَوَائِدِهَا، وَغَرَرِ فَرَائِدِهَا، وَمَا أَحْسَنُ قَوْلَ الْهَذَلِيِّ : الْوَقْفُ حُلِيَّةُ التَّلَاوَةِ وَتَحْلِيَّةُ الدَّرَاجَةِ، وَزِينَةُ الْقَارِي، وَبَلَاغَةُ التَّالِي، وَفِيهِمُ الْمُسْتَمْعُ، وَفَخْرٌ لِلْعَالِمِ، وَبِهِ يُعَرَفُ الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَعْنِيِّينَ الْمُخْتَلِفِينَ، وَالنَّقِیْضِينَ الْمُتَبَايِنِينَ، وَالْحُكْمَيْنِ الْمُتَغَايِرِينَ^(١٥) .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : مَنْ لَمْ يَعْرِفِ الْوَقْفَ لَمْ يَعْلَمْ الْقُرْآنَ^(١٦)؛ وَلِذَا كَانَ اهْتِمَامُ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ فَرَعًا عَنِ اهْتِمَامِهِمْ بِالنَّصِّ الْقُرْآنِيِّ وَدِلَالَتِهِ وَتِلَاوَتِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَمْتَلِ، إِذْ إِنَّ تَغْيِيرَ مَوْضِعِ الْوَقْفِ أَوْ وُجُودَهُ وَعَدَمَهُ يُؤَدِّي دَوْرًا مُهِمًّا فِي اخْتِلَافِ الْمَعْنَى، وَتَغْيِيرِ الدَّلَالَةِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ^(١٧) .

فِي حِينٍ تَتَجَلَّى بِلَاغَةُ تَعَانُقِ الْوَقْفِ وَهُوَ مِنْ أَوْسَعِ أَنْوَاعِ الْوُقُوفِ دِلَالَةً فِي إِثْرَاءِ الْمَعْنَى الْقُرْآنِيِّ؛ فَالْوَقْفُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ يُفِيدُ مَعْنًى، وَالْوَقْفُ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي يُفِيدُ مَعْنًى آخَرَ، وَجَوَازُ الْوَقْفِ عَلَى أَحَدِهِمَا يُفِيدُ الْجَمْعَ بَيْنَ الْمَعْنِيِّينَ . فِي حِينٍ كَانَ يَرَى بَعْضُ الْعُلَمَاءِ السَّابِقِينَ أَوْلَوِيَّةَ الْوَقْفِ عَلَى أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ تَحْدِيدًا وَتَعْيِينًا . وَسَنَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَمَثْلُهُ ذَلِكَ فِي الدَّرَاسَةِ النَّطَبِيَّةِ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ .

وَقَدْ نَشَرَ بَعْضُهُمْ مَقَالًا لِإِبْطَالِ أَحَدِ هَذَا الْوَقْفِ، وَانْتَقَدَ فِيهِ الْإِمَامُ الْقَارِي الْحَافِظُ مُحَمَّدٌ خَلِيلُ الْحَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَعَدَّ وَقْفَهُ عَلَى أَوَّلِ الْوُقُوفِينَ مِنْ مَطْلَعِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَهُوَ قَوْلُهُ : «لَا رَيْبَ» سَوْءَ فَهْمٍ وَإِسَاءَةَ لِلْقُرْآنِ !!... وَقَدْ تَمَحَّلَ فِي الْإِجَابَةِ عَنْ بَعْضِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا هَذَا الْوَقْفِ الشَّرِيفِ حَتَّى خَلَصَ فِي نَهَايَةِ مَقَالِهِ إِلَى الْقَوْلِ بِبِدْعِيَّةِ هَذَا الْوَقْفِ^(١٨)!!

عَدَدُ مَوَاضِعِ تَعَانُقِ الْوَقْفِ :

الْمَوَاضِعُ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا تَعَانُقُ الْوَقْفِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مُتَفَاوِتَةٌ الْعَدَدِ بِحَسَبِ اجْتِهَادِ الْعُلَمَاءِ فِي تَحْدِيدِ مَوَاضِعِهِ؛ فَهِيَ عِنْدَ ابْنِ الْجَزَرِيِّ فِي ثَمَانِيَةِ مَوَاضِعٍ^(١٩)، وَهِيَ عِنْدَ السُّيُوطِيِّ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعٍ^(٢٠) . حَتَّى أَوْصَلَهَا صَاحِبُ كِتَابِ (كُنُوزِ الْأَطَافِ الْبُرْهَانِ فِي رُمُوزِ أَوْقَافِ الْقُرْآنِ) - عَلَى خِلَافٍ فِي نَسْبَتِهِ - إِلَى سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا^(٢١) . مِنْهَا مَا هُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ طَبَعَاتِ الْمُصْحَفِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَمِنْهَا مَا انْفَرَدَتْ بِهِ بَعْضُ طَبَعَاتِ الْمُصْحَفِ دُونَ بَعْضٍ؛ إِلَّا أَنَّ الشَّائِعَ بِحَسَبِ رِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ، وَوَفْقًا لِمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي رِوَايَةِ مُصْحَفِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ أَنَّهُ يَأْتِي فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعٍ^(٢٢)، وَهِيَ : بِحَسَبِ اسْمِ السُّورَةِ وَرَقْمِهَا وَرَقْمِ الْآيَةِ .

((البقرة : ٢/٢، المائدة : ٢٦/٥، المائدة : ٤١/٥، الأعراف : ١٧٢/٧، إبراهيم : ٩/١٤))

وَنَظَرًا لِلانْتِشَارِ الَّذِي حَضِيَ بِهِ مُصْحَفُ الْمَدِينَةِ الْمَطْبُوعُ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ، كَانَ الرَّأْيُ أَنْ نَجْعَلَهُ هُوَ الْمُعْتَمَدُ فِي مَعْرِفَةِ عَدَدِ وَمَوَاضِعِ هَذَا الْوَقْفِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الشَّائِعُ وَالْمُتَدَاوِلُ بَيْنَ أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ؛ بَعِيدًا عَنْ كُتُبِ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ وَعُلُومِ الْقُرْآنِ وَالنَّجْوِيدِ وَالْقِرَاءَاتِ الَّتِي أَصْبَحَ النَّبَائِيُّ فِيهَا وَاسِعًا . وَفِيمَا يَلِي ذِكْرُ هَذِهِ الْوُقُوفِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَدِلَالَتِهَا حَتَّى يَكُونَ الْقَارِئُ لَهَا وَالنَّاطِرُ فِيهَا عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْهَا؛ وَلَعَلَّ اللَّهَ يُقَدِّرَ لَنَا أَوْ لغيرِنَا إِتِمَامَ بَقِيَةِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ .

المبحث الثاني

الدَّرسَةُ التَّطْبِيقِيَّةُ لِمَوَاضِعِ هَذَا الْوَقْفِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

الموضع الأول :

قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: «ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ: هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ» (البقرة: ٢).
تَتَحَدَّثُ هَذِهِ الْآيَةُ عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَعِلْوِ مَنْزِلَتِهِ وَفَضْلِهِ فِي هِدَايَةِ النَّاسِ، وَلَا سِيَّمَا الْمُتَّقِينَ مِنْهُمْ، الْهِدَايَةُ الْعِلْمِيَّةُ وَالْعَمَلِيَّةُ .

فَقَوْلُهُ: «لَا رَيْبَ» يُعَانِقُ قَوْلَهُ: «فِيهِ» وَيُرَاقِبُهُ وَيُجَادِبُهُ؛ فَإِنْ وَقَفْتَ عَلَى «لَا رَيْبَ»؛ فَلَا تَقَفْ عَلَى «فِيهِ»، وَإِنْ وَقَفْتَ عَلَى «فِيهِ»؛ فَلَا تَقَفْ عَلَى «لَا رَيْبَ» .

القراءة :

أَوَّلًا: إِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ؛ تَكُونُ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ :
«ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ» ، «فِيهِ: هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ» .

ثَانِيًا: إِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ؛ تَكُونُ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ :
«ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ: فِيهِ» ، «هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ» .

الدلالة :

فَالْوَقْفُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ يُفِيدُ نَفْيَ الرَّيْبِ عَنِ الْكِتَابِ جُمْلَةً، مَعَ إِثْبَاتِ الْهِدَايَةِ فِي آيَاتِهِ تَفْصِيلًا، وَالْوَقْفُ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي يُفِيدُ نَفْيَ الرَّيْبِ عَنِ آيَاتِ الْكِتَابِ تَفْصِيلًا، مَعَ إِثْبَاتِ الْهِدَايَةِ لَهُ إِجْمَالًا . وَجَوَارُ الْوَقْفِ عَلَى أَحَدِ الْمَوْضِعَيْنِ يُفِيدُ جَوَارَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَعْنِيَيْنِ؛ وَهُوَ نَفْيُ الرَّيْبِ عَنِ الْكِتَابِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، كَمَا يُفِيدُ إِثْبَاتُ الْهِدَايَةِ لَهُ وَلَايَاتِهِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا .

بلاغة تعانق الوقف :

لَقَدْ جَاءَ تَعَانِقُ الْوَقْفِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ - فِي أَوَّلِ مَوَاضِعِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - بَيْنَ وَقْفَيْنِ :
الْوَقْفُ الْأَوَّلُ: يَتَحَدَّثُ عَنْ نَفْيِ الرَّيْبِ عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ وَهُوَ الْمُنَاسِبُ لِفَتْحِ أَوَّلِ سُورَةٍ فِيهِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ؛ لَا سِيَّمَا وَقَدْ ذُكِرَ قَبْلُهَا أَوَّلُ الْحُرُوفِ الْمُقْطَعَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالتِّي جِيءَ بِهَا - عَلَى

الْقَوْلِ الرَّاجِحِ - لِتَحَدِّي الْمُنْكَرِينَ لِهَذَا الْكِتَابِ، فَجَاءَ نَفْيُ الرَّيْبِ عَنْهُ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِلزِّيَادَةِ فِي التَّحَدِّيِ وَالتَّنَوُّعِ فِيهِ .

وَالْوَقْفُ الثَّانِي: يَتَحَدَّثُ عَنْ هِدَايَةِ هَذَا الْكِتَابِ، وَأَنَّ هِدَايَتَهُ مُجْمَلَةٌ وَمُفَصَّلَةٌ؛ وَلَكِنَّهَا قُدِّرَتْ لِنَوْعِ مِنَ النَّاسِ، نَعْتُهُمُ الْقُرْآنَ بِالْمُتَّقِينَ، وَذَكَرَ أَوْصَافَهُمْ بِمَا تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ مِنَ الْآيَاتِ .

وَفَائِدَةُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَوْضِعَيْنِ - هَا هُنَا - هُوَ دَفْعُ تَوْهُمٍ أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ إِنَّمَا هُوَ كِتَابُ عِلْمٍ وَتَحَدٍّ فَحَسْبُ؛ بَلْ هُوَ فَضْلًا عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ كِتَابُ هِدَايَةٍ وَنُورٍ وَشِفَاءٍ وَرَحْمَةٍ؛ فَجَمَعَ بَيْنَ الْجَانِبِ الْعِلْمِيِّ وَالْجَانِبِ الْعَمَلِيِّ .

وَتَقْدِيمُ الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ «ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ» عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي «فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ» هُوَ مِنْ بَابِ تَقْدِيمِ الْعِلْمِ عَلَى الْعَمَلِ؛ لِكَوْنِهِ شَرْطٌ مُقَدِّمٌ فِيهِ . وَتَقْدِيمُهُ مُنْفِيًا عَلَى الْعَمَلِ وَهُوَ فِي جَانِبِ الْإِثْبَاتِ، هُوَ مِنْ بَابِ تَقْدِيمِ التَّحْلِيلَةِ عَلَى التَّحْلِيَةِ، وَالتَّصْفِيَةِ عَلَى التَّزْيِينَةِ .

فوائد تعانق الوقف :

وَأَمَّا فَائِدَةُ جَوَازِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ «ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ»؛ فَهُوَ الرَّدُّ عَلَى مُنْكَرِي الْقُرْآنِ وَالْمُشَكِّكِينَ فِيهِ جُمْلَةً، وَأَنَّهُ أُنْزِلَ عَلَى قَلْبِ النَّبِيِّ ﷺ، كَالْكَفَّارِ مِنَ الْمُلْحِدِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ .

وَأَمَّا فَائِدَةُ جَوَازِ الْوَقْفِ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي «ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ»؛ فَهُوَ الرَّدُّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِالْقُرْآنِ جُمْلَةً، وَلَكِنَّهُمْ قَدْ يُنْكَرُونَ بَعْضَ آيَاتِهِ أَوْ دِلَالَاتِ هَذِهِ الْآيَاتِ، كَحَالِ مُعْظَمِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَضْلًا عَنْ غَيْرِهِمْ .

الموضع الثاني:

قوله تعالى: « قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ » {المائدة: ٢٦} .

تَتَحَدَّثُ هَذِهِ الْآيَةُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَمُعَاقِبَتِهِمْ بَعْدَ نَعْتِهِمْ فِي أَوْامِرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَقَوْلُهُ: «مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ» يُعَانِقُ قَوْلَهُ : «أَرْبَعِينَ سَنَةً» مُرَاقَبَةً؛ فَإِذَا وَقَفْتَ عَلَى قَوْلِهِ: «مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ»؛ فَلَا تَقَفْ عَلَى: «أَرْبَعِينَ سَنَةً»، وَإِنْ وَقَفْتَ عَلَى: «أَرْبَعِينَ سَنَةً»؛ فَلَا تَقَفْ عَلَى: «مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ» .

القراءة :

أَوَّلًا: إِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ؛ تَكُونُ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذَا النُّحْوِ : «قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ»، «أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ» . ثَانِيًا: إِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ؛ تَكُونُ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذَا النُّحْوِ :

«قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً»، «يَتِيَهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ» .

الدلالة :

فَالْوُقُوفُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ يُفِيدُ أَنَّ الْحُرْمَةَ عَلَيْهِمْ كَانَتْ مُؤَبَّدَةً غَيْرَ مُحَدَّدَةٍ، وَأَنَّ النَّيَّةَ مُدَّتُّهُ أَرْبَعُونَ سَنَةً .

وَأَمَّا الْوُقُوفُ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي فَيُفِيدُ أَنَّ الْحُرْمَةَ عَلَيْهِمْ مُحَدَّدَةٌ بِأَرْبَعِينَ سَنَةً، وَأَمَّا النَّيَّةُ فَمُدَّتُّهُ مُطْلَقَةً غَيْرَ مُحَدَّدَةٍ بِالْأَرْبَعِينَ سَنَةً .

وَجَوَازُ الْوَقْفِ عَلَى أَحَدِ الْمَوْضِعَيْنِ يُفِيدُ جَوَازَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَعْنِيَيْنِ؛ وَهُوَ أَنَّ الْحُرْمَةَ كَانَتْ نَوَعَيْنِ؛ حُرْمَةً مُؤَبَّدَةً وَحُرْمَةً مُقَيَّدَةً، وَكَذَلِكَ النَّيَّةُ؛ مُؤَبَّدٌ وَمُقَيَّدٌ؛ فَالْحُرْمَةُ الْمُؤَبَّدَةُ يُقَابِلُهَا نَيَّةٌ مُقَيَّدَةٌ؛ وَالْحُرْمَةُ الْمُقَيَّدَةُ يُقَابِلُهَا نَيَّةٌ مُؤَبَّدَةٌ .

وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ كَانَتْ مُحَرَّمَةً عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ تَحْرِيمًا شَرْعِيًّا مُؤَبَّدًا، مَعَ تَيَهَانٍ قَدْرِيٍّ مُقَيَّدٍ بِأَرْبَعِينَ سَنَةً، وَتَحْرِيمًا قَدْرِيًّا مُقَيَّدًا بِأَرْبَعِينَ سَنَةً، مَعَ تَيَهَانٍ مُؤَبَّدٍ عَنِ شَرْعِ اللَّهِ وَحُكْمِهِ .

بلاغة تعانق الوقف :

لَقَدْ جَاءَ تَعَانُقُ الْوَقْفِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ - ثَانِي مَوَاضِعِهِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - بَيْنَ وَقْفَيْنِ :
الْوَقْفُ الْأَوَّلُ: يَتَحَدَّثُ عَنْ تَحْرِيمِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ تَحْرِيمًا شَرْعِيًّا؛ لِنُكُولِهِمْ عَنِ الْجِهَادِ، مَعَ تَيَهَانِهِمْ فِي الْأَرْضِ قَدْرًا أَرْبَعِينَ سَنَةً . وَلَا يَمْنَعُ ذَلِكَ دُخُولَ يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ بَعْدَ مَوْتِ مُوسَى وَهَارُونَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَهَلَاكِ الْجِيلِ الْأَوَّلِ الَّذِينَ كَانَ بَعْضُهُمْ سَبَبَ التَّحْرِيمِ؛ لِإِلْذَنِ الْخَاصِ .

الْوَقْفُ الثَّانِي: يَتَحَدَّثُ عَنْ تَحْرِيمِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ تَحْرِيمًا قَدْرِيًّا مُدَّةَ أَرْبَعِينَ سَنَةً؛ أَمَّا تَيَهَانُهُمْ عَنِ شَرْعِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ فَمُطْلَقٌ . وَيُؤَكِّدُ ذَلِكَ مَجِيءُ جُمْلَةِ التَّحْرِيمِ جُمْلَةً اِسْمِيَّةً مُؤَكَّدَةً «قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ»؛ لِإِفَادَةِ ثُبُوتِ التَّحْرِيمِ الشَّرْعِيِّ عَلَيْهِمْ، بَيْنَمَا جَاءَتْ جُمْلَةُ النَّيَّةِ جُمْلَةً فِعْلِيَّةً مُعَلَّلَةً «يَتِيَهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ»؛ لِإِفَادَةِ اسْتِمْرَارِ النَّيَّةِ عَلَيْهِمْ . وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى الْمُعَانِقُ لِلْوُقُوفِينَ: «أَرْبَعِينَ سَنَةً»، فَقَدْ جَاءَ لِإِفَادَةِ التَّقْيِيدِ فِي الْمَوْضِعَيْنِ، وَإِلَّا فَلَا أَصْلَ التَّأْيِيدِ فِيهِمَا .

فوائد تعانق الوقف :

أولاً: أَنَّ التَّحْرِيمَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ نَوَعَيْنِ؛ شَرْعِيًّا وَقَدْرِيًّا، وَكَذَلِكَ النَّيَّةُ .
ثانياً: أَنَّ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَمَا يُجَاوِرُهَا مِنْ أَرْضِي فِلَسْطِينَ مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ فِي شَرْعِهِمْ هُمْ؛ وَهَذِهِ خَطِيئَةٌ أُخْرَى غَيْرُ خَطِيئَةِ الْاِغْتِصَابِ، يَنْبَغِي التَّشْنِيعُ بِهَا عَلَيْهِمْ؛ وَهِيَ مِنْ فَوَائِدِ هَذَا الْوَقْفِ الْمُبَارَكِ .

تعاقد الوقف في القرآن الكريم

دراسة بلاغية دلالية

ثالثاً: أَنَّ تَبَيَّهَانَهُمْ عَنْ شَرْعِ اللَّهِ تَعَالَى لِفِسْقِهِمْ وَكُفْرِهِمْ مُسْتَمِرٌّ وَحَتَّى يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا؛ فَلَا يُنْتَظَرُ مِنْهُمْ عَذْلًا وَلَا أَمَانًا، وَلَا صَلَاحًا وَلَا صَلَاحًا .

الموضع الثالث :

قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ» وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا: سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يَحْرَفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ « {المائدة: ٤١}.

هَذِهِ الْآيَةُ تُحَدِّثُنَا عَنْ شِدَّةِ حِرْصِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْخَلْقِ؛ حَيْثُ كَانَ يَشْتَدُّ حُزْنُهُ لِمَنْ يُظْهَرُ الْإِيمَانَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْكُفْرِ، فَأَرْشَدَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَنَّهُ لَا يَأْسَى وَلَا يَحْزَنُ عَلَى أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ (٢٣) .

فَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ» يُعَانِقُ قَوْلَهُ: «وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا» وَيُرَاقِبُهُ وَيُجَادِبُهُ؛ فَإِنْ وَقَفْتَ عَلَى: «قُلُوبُهُمْ»؛ فَلَا تَقَفْ عَلَى قَوْلِهِ: «هَادُوا»، وَإِنْ تَرَكْتَ الْوَقْفَ عَلَى قَوْلِهِ: «قُلُوبُهُمْ»؛ فَعَلَيْكَ أَنْ تَصِلَ إِلَى قَوْلِهِ: «هَادُوا» .

القراءة :

أولاً : إِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ؛ تَكُونُ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ :
«يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ» ، «وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا: سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ» .

ثانياً : إِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ؛ تَكُونُ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ :
« يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا: » ، « سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ » .

الدلالة :

الْوُقُوفُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ يُفِيدُ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُسَارِعِينَ فِي الْكُفْرِ هُمْ صِنْفٌ وَاحِدٌ وَهُمْ الْمُنَافِقُونَ، أَصْحَابُ الْإِيمَانِ الْقَوْلِيِّ لَا الْإِعْتِقَادِيِّ، كَمَا أَنَّ السَّمَاعِينَ لِلْكَذِبِ هُمْ صِنْفٌ وَاحِدٌ أَيْضًا؛ وَهُمْ قَوْمٌ مِنَ الْيَهُودِ .

وَأَمَّا الْوُقُوفُ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي فَيُفِيدُ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُسَارِعِينَ فِي الْكُفْرِ هُمْ فَرِيقَانِ؛ الْمُنَافِقُونَ وَالْيَهُودُ، وَأَنَّ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ هُوَ سَمَاعٌ لِلْكَذِبِ، أَيْ كَثِيرٌ الْاسْتِمَاعُ لِلْكَذِبِ (٢٤) .

وَجَوَّازُ الْوَقْفِ عَلَى أَحَدِ الْمَوْضِعَيْنِ يُفِيدُ جَوَّازَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ؛ وَهُوَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُسَارِعِينَ فِي الْكُفْرِ هُمْ فَرِيقَانِ؛ الْمُنَافِقُونَ وَالْيَهُودُ، وَأَنَّ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ هُوَ سَمَاعٌ لِلْكَذِبِ، وَلَكِنْ عِنْدَ الْمُفَاضَلَةِ بَيْنَهُمَا يَكُونُ الْمُنَافِقُونَ هُمْ الْأَشَدُّ مُسَارَعَةً فِي الْكُفْرِ، فِي حِينٍ يَكُونُ الْيَهُودُ هُمْ الْأَكْثَرُ اسْتِمَاعًا لِلْكَذِبِ . وهذا ما يشهد له واقعُ الْفَرِيقَيْنِ، وتَقْضِي بِهِ نُصُوصُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةُ عَلَيْهِمْ .

بلاغة تعانق الوقف :

تَتَجَلَّى بِلَاغَةُ تَعَانُقِ الْوَقْفِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فِي وَصْفِ الْمُنَافِقِينَ وَالْيَهُودِ بِوَصْفَيْنِ عَامِينَ جَامِعِينَ، وَهُمَا الْمُسَارَعَةُ فِي الْكُفْرِ، وَالِاسْتِمَاعُ لِلْكَذِبِ، وَفِي الْوَقْتِ ذَاتِهِ بَيْنَ هَذَا الْوَقْفِ الْجَلِيلِ مُنَاقَصَتِهِمْ فِي هَذَيْنِ الْوَصْفَيْنِ الْقَبِيحَيْنِ، فَالْمُنَافِقُونَ أَسْرَعُ مِنَ الْيَهُودِ فِي الْكُفْرِ، وَالْيَهُودُ أَسْمَعُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ لِلْكَذِبِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَتْلَقُونَهُ مِنَ الْقَوْمِ الْأَخْرَيْنِ الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهَؤُلَاءِ هُمْ رُؤَسَاؤُهُمُ الْمُحَرِّفُونَ لِلتَّوْرَةِ وَهُمْ أَهْلُ خَيْبَرَ وَأَهْلُ فَدَكَ الَّذِينَ بَعَثُوا بِمَسْأَلَةٍ رَجِمَ الْمُحْصَنُ فِي الْقِصَّةِ الْمَشْهُورَةِ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٢٥) .

فوائد تعانق الوقف : من أجل فوائد تعانق الوقف في هذا الموضع :

أولاً: أَنَّ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالْيَهُودِ هُمْ مِنَ الْمُسَارِعِينَ فِي الْكُفْرِ، وَمِنَ السَّمَاعِينَ لِلْكَذِبِ . وَقَدْ زَادَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ فِي هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ الْمُتَجَانِسَتَيْنِ لَفْظًا وَمَعْنَى .
ثانياً: أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ عِلَلِ الْمُسَارَعَةِ فِي الْكُفْرِ هُوَ الْإِسْتِمَاعُ لِذَهَابَةِ الْكُفْرِ وَأَحْبَارِ الْكَذِبِ مِمَّنْ يَعْمَلُ فِي الْخَفَاءِ، وَالذَّهَالِيزِ الْمُظْلِمَةِ .
ثالثاً: أَنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمْ أَشَدُّ كُفْرًا مِنَ الْيَهُودِ؛ لِمُسَارَعَتِهِمْ فِيهِ، وَلِتَقَرُّدِهِمْ بِهِ، بِدَلَالَةِ الْوَقْفِ الْأَوَّلِ، وَلِمُسَارَعَتِهِمْ فِيهِ، وَتَقَدُّمِهِمْ فِيهِ، بِدَلَالَةِ الْوَقْفِ الثَّانِي؛ وَلِذَا اسْتَحَقُّوا أَنْ يَكُونُوا تَحْتَهُمْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ .

الموضع الرابع :

قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا» أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ» {الأعراف: ١٧٢} .
يُذَكِّرُ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأُمَّتَهُ مِنْ بَعْدِهِ يَوْمَ الْمِيثَاقِ حَيْثُ أَشْهَدَهُمْ وَاسْتَنْتَقَطَهُمْ بِوَحْدَانِيَّتِهِ وَرُبُوبِيَّتِهِ؛ فَقَالُوا : عَلِمْنَا وَأَفْرَزْنَا بِأَنَّكَ رَبَّنَا؛ فَقَالَ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ : اشْهَدُوا عَلَيْهِمْ، وَقَالَ لَهُمْ : لِيَشْهَدْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ؛ لِكَيْ لَا تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ : إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا الْمِيثَاقِ غَافِلِينَ وَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْنَا^(٢٦) .

تعانق الوقف في القرآن الكريم

دراسة بلاغية دلالية

ف قوله تعالى: «قَالُوا بَلَىٰ» يُعَانِقُ قَوْلَهُ: «شَهِدْنَا» وَيُرَاقِبُهُ؛ فَإِذَا وَقَفَتْ عَلَى: «بَلَىٰ»؛ فَلَا تَقِفْ عَلَى: «شَهِدْنَا»، وَإِنْ وَصَلَتْ «بَلَىٰ»؛ بِ«شَهِدْنَا»؛ فَلَا تَقِفْ عَلَى «شَهِدْنَا».

القراءة:

أولاً: إِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ؛ تَكُونُ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ» «شَهِدْنَا» أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ».

ثانياً: إِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ؛ تَكُونُ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ» «شَهِدْنَا» «أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ».

الدلالة:

فِي الْوُقُوفِ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ يَكُونُ جَوَابُ ذُرِّيَّةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ سُؤَالِ رَبِّ الْعِزَّةِ وَالْجَلَالِ «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ» هُوَ جَوَابُهُمُ التَّقْرِيرِي «بَلَى» فَقَطْ. وَيَكُونُ قَوْلُ «شَهِدْنَا» هُوَ اللَّهُ تَعَالَى وَلِمَلَايَكْتِهِ. أَيْ شَهِدْنَا عَلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ بِاعْتِرَافِكُمْ؛ لِأَجْلِ أَلَّا تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِنَّمَا أَكْرِهْنَا عَلَى ذَلِكَ. وَأَمَّا عِنْدَ الْوُقُوفِ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي؛ فَيَكُونُ «بَلَى شَهِدْنَا» مِنْ قَوْلِ ذُرِّيَّةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَوَاباً عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ»، وَمَعْنَاهُ شَهِدْنَا بِرُبُوبِيَّتِكَ؛ فَهُوَ تَحْقِيقٌ لِرُبُوبِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَدَاءٌ لِشَهَادَتِهِمْ عِنْدَهُ^(٢٧).

وَيَكُونُ قَوْلُهُ «أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ»، مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ أَيْ: إِنَّنَا فَعَلْنَا ذَلِكَ بِكُمْ، وَأَشْهَدْنَاكُمْ عَلَى ذَلِكَ الْإِقْرَارِ؛ كَرَاهَةً أَنْ تَقُولُوا ذَلِكَ الْقَوْلَ؛ فَالْمَصْنَدُ الْمُؤَوَّلُ «أَنْ تَقُولُوا...» فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولٍ لِأَجْلِهِ^(٢٨). وَكِلَا الْوَجْهَيْنِ حَسَنٌ، لِأَنَّ الْغَائِبِينَ هُمُ الْمُخَاطَبُونَ فِي الْمَعْنَى^(٢٩).

بلاغة تعانق الوقف:

وَتَكْمُنُ بِلَاغَةُ تَعَانِقِ الْوُقُوفِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فِي مُعَانَقَةِ الشَّهَادَةِ لِمَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا؛ فَتَارَةً تَكُونُ الشَّهَادَةُ لِذُرِّيَّةِ بَنِي آدَمَ، وَتَارَةً تَكُونُ الشَّهَادَةُ لِلَّهِ وَمَلَايَكْتِهِ، فَهُوَ لَفْظٌ يَتَجَادَبُهُ طَرَفَانِ؛ وَلِذَا سُمِّيَ بِالْوُقُوفِ الْمُتَجَادِبِ، وَهُوَ مِنْ بَابِ مُضَاعَفَةِ الْمَعَانِي وَتَعَدُّدِهَا، إِلَّا أَنَّ الْأَصْلَ فِي مُضَاعَفَةِ الْمَعَانِي أَنْ تَكُونَ فِي الْأَلْفَافِ وَالْتِرَاكِبِ وَالْأَسَالِيبِ، وَقَدْ أَضَافَ لَنَا هَذَا الْمُصْطَلَحُ الْقُرْآنِيُّ نَوْعاً جَدِيداً لِمُضَاعَفَةِ الْمَعَانِي؛ وَلِذَا نَقْتَرِحُ إِضَافَتَهُ إِلَى عُلُومِ الْبَلَاغَةِ.

فوائد تعانق الوقف:



أولاً: وَمِنْ فَوَائِدِ تَعَانُقِ الْوَقْفِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مُضَاعَفَةُ الشَّهَادَةِ؛ فَفِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ تَكُونُ شَهَادَةُ ذُرِّيَّةِ بَنِي آدَمَ، عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالرُّبُوبِيَّةِ، وَإِقْرَارُهُمْ بِهَا، وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي تَكُونُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ بِهَذَا الْإِقْرَارِ؛ وَبِالنَّتِيجَةِ تَكُونُ هُنَاكَ أَرْبَعَةُ أُمُورٍ؛ إِقْرَارٌ وَشَهَادَتَانِ وَإِقَامَةُ حُجَّةٍ، وَتَكُونُ فِي الشَّهَادَتَيْنِ (شَهَادَتُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَشَهَادَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ) الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ عَلَيْهِمْ .

ثانياً: إِنَّ مِنْ تَمَامِ الْقَضَاءِ وَمِنْ الْحُجَجِ الْبَالِغَةِ فِي الْحُكْمِ تَظَاثُرُ الشَّهَادَاتِ، وَأَعْظَمُ تِلْكَ الشَّهَادَاتِ شَهَادَةُ الْمُدْعَى عَلَيْهِ عَلَى نَفْسِهِ، وَشَهَادَةُ الْقَاضِي عَلَيْهِ بِنَفْسِهِ .

ثالثاً: إِنَّ مِنْ كَمَالِ الْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ فِي بَابِ الْقَضَاءِ وَالْحُكْمِ تَقْدِيمُ شَهَادَةِ الْمُدْعَى عَلَيْهِ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الشَّهَادَاتِ، وَلَوْ كَانَتْ شَهَادَةُ الْقَاضِي نَفْسِهِ؛ فَكَيْفَ إِذَا كَانَ هَذَا الْقَاضِي هُوَ قَاضِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ !؟.. .

رابعاً: إِنَّ الْغَفْلَةَ عَنْ إِقْرَارِ الْحُكْمِ وَالنَّسْيَانِ لِأَذَاءِ الشَّهَادَةِ فِيهِ، لَيْسَتْ مِنْ مَوَانِعِ الْقَضَاءِ وَالْحُكْمِ؛ لَوْجُودِ شُهُودٍ آخَرِينَ وَحُجَجٍ وَأَدِلَّةٍ أُخْرَى .

الموضع الخامس :

قَوْلُهُ تَعَالَى: «أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ. وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ» {إبراهيم: ٩} .

هذا قولُ مُوسَى لِقَوْمِهِ وَهُوَ يَعِظُهُمْ وَيَذَكِّرُهُمْ^(٢٠)، وَهُوَ مِنَ التَّذْكِيرِ بِأَيَّامِ اللَّهِ تَعَالَى فِي النَّقَمِ مِنَ الْأُمَمِ الْكَافِرَةِ^(٢١) . فَقَوْلُهُ: «وَتَمُودَ» يُعَانِقُ قَوْلَهُ: «وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ»؛ وَيُرَاقِبُهُ؛ فَإِذَا وَقَفْتَ عَلَى: «وَتَمُودَ»؛ فَلَا تَقِفْ عَلَى «وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ»، وَإِنْ وَصَلْتَ «وَتَمُودَ» بـ«وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ»؛ فَلَا تَقِفْ عَلَى «وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ».

القراءة :

أولاً: إِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ؛ تَكُونُ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ :

«أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَتَمُودَ»، «وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ» لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ» .

ثانياً: إِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ؛ تَكُونُ الْقِرَاءَةُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ :

«أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَتَمُودَ. وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ»، «لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ» .

الدلالة : دِلَالَةُ الْوَقْفِ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ تَعْنِي أَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَقْوَامَ الَّذِينَ سَبَقُوا قَوْمَ مُوسَى وَقَدْ جَاءَهُمْ نَبَأُهُمْ مُفَصَّلاً هُمْ أَقْوَامٌ مُحَدَّدَةٌ؛ وَهِيَ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٍ وَتَمُودَ فَقَطْ، أَمَّا مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ وَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُهُمْ أَوْ جَاءَهُمْ مُجْمَلاً فَكَثِيرٌ جِدًّا لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

تعانق الوقف في القرآن الكريم

دراسة بلاغية دلالية

وَأَمَّا دِلَالَةُ الْوَقْفِ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي فَتَعْنِي أَنَّ هَذِهِ الْأَقْوَامَ الَّتِي نُبِّيَ بِهَا بَنُو إِسْرَائِيلَ إجمالاً غَيْرَ مَحْصُورَةٍ بِعَدَدٍ مُحَدَّدٍ؛ أَمَّا تَفَاصِيلُ نَبَأِ هَذِهِ الْأَقْوَامَ جَمِيعاً فَكَثِيرَةٌ جِدّاً لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى . فَهِيَ مِنَ الْكَثْرَةِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى .

وَجَوَازُ الْوَقْفِ عَلَى أَحَدِ الْمَوْضِعَيْنِ يُفِيدُ جَوَازَ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَعْنِيَيْنِ؛ وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَنْبَأَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِالْأَقْوَامِ الَّتِي سَبَقَتْهُمْ وَهِيَ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ جَاءُوا بَعْدَهُمْ نَبَأَيْنِ :

الأول: النَّبَأُ الْمُجْمَلُ؛ وَقَدْ كَانَ عَنْ جَمِيعِ الْأَقْوَامِ؛ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ، وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ. وَهَذَا مُسْتَفَادٌ مِنَ الْوَقْفِ الثَّانِي .

الثاني: النَّبَأُ الْمُفَصَّلُ؛ وَقَدْ كَانَ عَنِ الْأَقْوَامِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى؛ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ فَقَطْ . وَهَذَا مُسْتَفَادٌ مِنَ الْوَقْفِ الْأَوَّلِ .

بلاغة تعانق الوقف :

قَدْ أَحَاطَ تَعَانُقُ الْوَقْفِ بِالْأَنْبَاءِ وَالْأَخْبَارِ الَّتِي نُبِّئَتْ بِهَا بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَفْصَحَ عَنْهَا، كَمَا أَنَّهُ قَسَمَهَا لَنَا إِلَى قِسْمَيْنِ؛ أَخْبَارٍ مُجْمَلَةٍ، وَأُخْرَى مُفَصَّلَةٍ؛ فَأَخْبَرَهُمْ بِالْمُفَصَّلِ مِنْ نَبَأِ الْأَقْوَامِ الثَّلَاثَةِ وَهُمْ (قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ)، وَأَخْبَرَهُمْ بِالْمُجْمَلِ مِنْ أَخْبَارِ الْأَقْوَامِ الثَّلَاثَةِ وَمَنْ جَاءَ مِنْ بَعْدِهِمْ بِأَوْجَزِ تَعْبِيرٍ، وَأَفْصَحِ إِشَارَةٍ؛ وَهَذَا تَكْمُنُ بَلَاغَةُ هَذَا الْوَقْفِ وَدِلَالَتُهُ الْبَلِيغَةُ وَالْبَعِيدَةُ .

فوائد تعانق الوقف :

أولاً: تَكْثِيرُ الْمَعَانِي وَتَوَلِيدُهَا وَمُضَاعَفَتُهَا؛ وَذَلِكَ بِسَبَبِ جَوَازِ هَذَا الْوَقْفِ؛ فَالْوَقْفُ الْأَوَّلُ يُفِيدُ مَعْنَى غَيْرَ الْمَعْنَى الَّتِي يُفِيدُهَا الْوَقْفُ الثَّانِي؛ وَبِهَذَا يَكُونُ السُّكُوتُ سَبَباً فِي تَوَلِيدِ الْمَعَانِي وَمُضَاعَفَتِهَا .

ثانياً: بَيَانُ تَفْضِيلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ عُمُوماً، وَتَفْضِيلِهِمْ فِي أَبْوَابِ الْعِلْمِ خُصُوصاً، وَهُوَ أَيْضاً مِنْ بَابِ قِيَامِ الْحُجَّةِ الْبَالِغَةِ عَلَيْهِمْ .

ثالثاً: بَيَانُ أَنَّ الْعِلْمَ عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ هُوَ مِمَّا اسْتَأْتَرَ بِهِ اللَّهُ تَعَالَى؛ سَوَاءً كَانَ فِي بَابِ الْأَخْبَارِ عَنِ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَبْوَابِ .

رابعاً: بَيَانُ طُولِ الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ أَقْوَامِ نُوحٍ وَهُودٍ وَثَمُودَ وَبَيْنَ قَوْمِ مُوسَى (بَنِي إِسْرَائِيلَ)، بِبَيَانِ كَثْرَةِ الْأُمَمِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُمَا؛ فَهِيَ مِنَ الْكَثْرَةِ مِمَّا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ .

الخاتمة

بَعْدَ هَذِهِ الرِّحْلَةِ الْمُتَمَتِّعَةِ مَعَ هَذَا الْمُصْطَلَحِ الْقُرْآنِيِّ (تَعَانُقُ الْوَقْفِ)، كَانَ وَلَا بُدَّ مِنَ الْوَقْفِ عَلَى أَهَمِّ نَتَائِجِ هَذِهِ الرِّحْلَةِ وَمُعَانَقَتِهَا:

١. تَعَانُقُ الْوَقْفِ مُصْطَلَحٌ مِنْ مُصْطَلَحَاتِ عِلْمِ تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهُوَ أَحَدُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ .

٢. يُعَدُّ (تَعَانُقُ الْوَقْفِ) أَشْهَرَ تَسْمِيَّاتِ هَذَا الْوَقْفِ، وَادَّلَهَا عَلَى مَعْنَاهُ لَفْظًا وَمَعْنَى، وَهُوَ مَا اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ فِي طِبَاعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ .

٣. مَعْنَى (تَعَانُقُ الْوَقْفِ) هُوَ أَنَّكَ إِذَا وَقَفْتَ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ لَا يَجُوزُ لَكَ الْوَقْفُ عَلَى الْآخَرِ، وَالْعَكْسُ، أَي: لَكَ أَنْ تَقِفَ عَلَى أَحَدِ الْمَوْضِعَيْنِ، وَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقِفَ عَلَى كِلَيْهِمَا وَهُوَ التَّعْرِيفُ السَّائِدُ فِي كُتُبِ التَّجْوِيدِ وَأَوَاخِرِ الْمَصَاحِفِ .

٤. عِلَامَةُ (تَعَانُقِ الْوَقْفِ) فِي الْمُصْحَفِ ثَلَاثُ نَقَطٍ (كَالَّتِي تُوضَعُ فَوْقَ حَرْفِ النَّاءِ) .

٥. سَبَبُ هَذَا الْوَقْفِ هُوَ اخْتِلَافُ الْعُلَمَاءِ فِي مَوْضِعِ الْوَقْفِ، وَهُوَ اخْتِلَافٌ اجْتِهَادِيٌّ .

٦. عَدَدَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا تَعَانُقُ الْوَقْفِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مُتَقَاوَنَةُ الْعَدَدِ بِحَسَبِ اجْتِهَادِ الْعُلَمَاءِ فِي تَحْدِيدِهَا؛ مِنْهَا مَا هُوَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ طِبَعَاتِ الْمُصْحَفِ، وَمِنْهَا مَا هُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَلَكِنَّ الشَّائِعَ وَالْمَشْهُورَ بِحَسَبِ رِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ، وَوَفَّقًا لِمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي رِوَايَةِ مُصْحَفِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ أَنَّهُ يَأْتِي فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ، وَهِيَ:

((البقرة : ٢/٢، المائدة : ٢٦/٥، المائدة : ٤١/٥، الأعراف : ١٧٢/٧، إبراهيم : ٩/١٤))

٧. كَشَفَ النَّبْحُ مِنْ خِلَالِ هَذَا الْوَقْفِ عَنِ الْعَلَاةِ الْوَثِيقَةِ بَيْنَ عِلْمِ النَّحْوِ وَعِلْمِ الدَّلَالَةِ، وَأَنَّهُ مِنْ الْأَدَوَاتِ الْمُهِّمَةِ فِي التَّفْسِيرِ .

٨. يَخْتَلِفُ الْإِعْرَابُ وَالْمَعْنَى وَالتَّفْسِيرُ بِاخْتِلَافِ مَوْضِعِ الْوَقْفِ، فَلِكُلِّ مَوْضِعٍ فِي الْوَقْفِ دَلَالَتُهُ النَّحْوِيَّةُ وَالتَّفْسِيرِيَّةُ وَالْبَلَاغِيَّةُ .

٩. إِنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ حَمَالٌ وَجُوهٌ مِنْ جِهَةِ أَحْكَامِ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ وَخُصُوصًا هَذَا الْوَقْفِ، كَمَا هُوَ مِنْ جِهَةِ اخْتِلَافِ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ وَالْقِرَاءَاتِ .

١٠. تَنْتَجَلَى بِلَاغَةُ تَعَانُقِ الْوَقْفِ وَهُوَ مِنْ أَوْسَعِ أَنْوَاعِ الْوُقُوفِ دَلَالَةً فِي إِثْرَاءِ الْمَعْنَى الْقُرْآنِي؛ فَالْوَقْفُ عَلَى الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ يُفِيدُ مَعْنَى، وَالْوَقْفُ عَلَى الْمَوْضِعِ الثَّانِي يُفِيدُ مَعْنَى آخَرَ، وَجَوَازُ الْوَقْفِ عَلَى أَحَدِهِمَا يُفِيدُ الْجَمْعَ بَيْنَ الْمَعْنَيْنِ .

هَوَامِشُ الْبَحْثِ :

(١) يُنْظَرُ: معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، أحمد رضا : ٢٢٣/٤ .

(٢) يُنْظَرُ: معجم اللغة العربية المعاصرة، د . أحمد مختار عبد الحميد عمر : ١٥٦٤ / ٢ .

(٣) يُنْظَرُ: معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي : ٤٢٨ .

(٤) يُنْظَرُ: تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي : ٢٢١/٢٦ .

(٥) يُنْظَرُ: جمهرة اللغة، ابن دريد الأزدي : ٩٤٢/٢ . وينظر: لسان العرب، ابن منظور : ٢٧٢/١٠ .

تَعَانُقُ الْوَقْفِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

دراسة بلاغية دلالية

- (٦) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس : ١٣٥/٦ .
- (٧) الميزان في أحكام تجويد القرآن، فريال زكريا العبد : ٢١٥ .
- (٨) ينظر: إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، أبو بكر محمد الأنباري : ٣ .
- (٩) يُنْظَرُ: المكتفى في الوقف والابتداء، أبو عمرو الداني : ٧ .
- (١٠) يُنْظَرُ: النشر في القراءات العشر، ابن الجزري : ٢٣٧/١ .
- (١١) فَقَدْ نَسَبَهُ مُحَمَّدٌ مَكِّيٌّ نصر إلى الشيخ محمد صادق الهندي؛ ينظر: نهاية القول المفيد: ١٢٧، في حين نَسَبَهُ الدكتور علي شواخ إسحاق لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْأَمَاسِيِّ، والمعروف بـيوسف أفندي زاده (ت: ١١٦٧)، وسبب الاختلاف في النسبة هو أَنَّ كلا الكتّابين لا زال مخطوطاً لم يحقق بعد، ينظر: معجم مصنفات القرآن الكريم (٢٧/٤) .
- (١٢) يُنْظَرُ: تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين، أبو الحسن الصفاقسي : ١٢٣ .
- (١٣) يُنْظَرُ: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي : ٣٢/١٢ .
- (١٤) يُنْظَرُ: تعانق الوقف في القرآن الكريم؛ دراسة موضوعية دلالية، بحث منشور في مجلة الثقافة والتراث، (العدد: ٨٠)، محرم، ١٤٣٤هـ، ديسمبر ٢٠١٢م، مركز جمعة الماجد، دبي، د. محمد عادل شوك، جامعة الملك خالد، كلية التربية للبنات، أبها : ١٧ .
- (١٥) يُنْظَرُ: الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها، أبو القاسم الهذلي : ١٣٢ .
- (١٦) يُنْظَرُ: لطائف الإشارات لفنون القراءات، أبو العباس القسطلاني : ٢٤٩/١ .
- (١٧) يُنْظَرُ: الوقف والابتداء وأثره في تحديد المعنى، دراسة تطبيقية في وقف التعانق في القرآن الكريم، سليمان يوسف محمد، ومحمد داود محمد، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الخامس : ٢٠١٥م، جامعة جازان، المملكة العربية السعودية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية اللغات .
- (١٨) يُنْظَرُ: وقف التجاذب (المعانقة) في القرآن، علي راضي أبو زريق، إحياء، مدونة شخصية.
- (١٩) يُنْظَرُ: النشر في القراءات العشر، ابن الجزري : (٢٧٣/١) .
- (٢٠) يُنْظَرُ: الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي : ٢٩٦/١ .
- (٢١) يُنْظَرُ: نهاية القول المفيد في حكم التجويد، للشيخ محمد مكي نصر الجريسي : ١٧٢ .
- (٢٢) يُنْظَرُ: تعانق الوقف في القرآن الكريم؛ دراسة موضوعية دلالية، بحث منشور في مجلة الثقافة والتراث، (العدد: ٨٠)، محرم، ١٤٣٤هـ، ديسمبر ٢٠١٢م، مركز جمعة الماجد، دبي، د. محمد عادل شوك، جامعة الملك خالد، كلية التربية للبنات، أبها : ١٨ .
- (٢٣) يُنْظَرُ: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله: ٢٣١ .
- (٢٤) يُنْظَرُ : أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، أبو بكر الجزائري، الناشر: ٦٣١/١ .
- (٢٥) يُنْظَرُ: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، سراج الدين ابن الملقن : ١٧٥ / ٣١ .
- (٢٦) يُنْظَرُ: تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، عبد الله بن عباس : ١٤١ .
- (٢٧) يُنْظَرُ: التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم ابن الجزي الغرناطي : ٣١٢/١ .
- (٢٨) المصَدْرُ السَّابِقُ : ٣١٢/١ .
- (٢٩) مفاتيح الغيب؛ التفسير الكبير، فخر الدين الرازي : ٤٠٢ / ١٥ .

(٣٠) يُنْظَرُ: رُ: أَيْسِدُ رُ التَّفَاسِيرُ: ٤٤/٣ .

(٣١) يُنْظَرُ: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الأندلسي : ٣/ ٣٢٦ .

قائمة المصادر والمراجع:

✓ الإتيان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م.

✓ التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ)، المحقق: د. عبد الله الخالدي، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ.

✓ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

✓ الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها، يوسف بن علي بن جبارة بن محمد بن عقيل بن سواده أبو القاسم الهذلي الشكري المغربي (المتوفى: ٤٦٥هـ)، المحقق: جمال بن السيد بن رفاعي الشايب، الناشر: مؤسسة سما للتوزيع والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

✓ المُكْتَفَى فِي الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاء، أَبُو عمرو الداني عثمان بن سعيد بن عثمان (٣٧٢-٤٤٤ هـ)، حَقَّقَ نَصَهُ وَعَلَّقَ حَوَاشِيَهُ: الدُّكْتُورُ مُحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَمْضَانَ، دَارُ عَمَّارٍ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

✓ الميزان في أحكام تجويد القرآن، فريال زكريا العبد، الناشر: دار الإيمان، القاهرة .

✓ النشرُ في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)، المحقق: علي محمد الضباع (المتوفى: ١٣٨٠هـ)، الناشر: المطبعة التجارية الكبرى، تصوير دار الكتاب العلمية.

✓ أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ—٢٠٠٣م.

✓ التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لتوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

عباس، تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، عبد الله بن عباس (المتوفى: ٦٨هـ)، جمعه: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان.

✓ إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ)، المحقق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، عام النشر: ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.

تَعَانِقُ الْوَقْفِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

دراسة بلاغية دلالية

- ✓ تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- ✓ تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين عما يقع لهم من الخطأ حال تلاوتهم لكتاب الله المبين، علي بن محمد بن سالم، أبو الحسن النوري الصفاقي (المتوفى: ١١١٨هـ)، المحقق: محمد الشاذلي النيفر، الناشر: مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله.
- ✓ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ✓ جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.
- ✓ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ✓ لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ✓ لطائف الإشارات لفنون القراءات، أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، ناشر الكتاب: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، سنة نشر الكتاب: ١٤٣٤هـ.
- ✓ معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ✓ معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلججي - حامد صادق قتيبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ✓ معجم مصنفات القرآن الكريم، علي شواخ إسحاق، الناشر: دار الرفاعي للنشر والطباعة والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ✓ معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ✓ نهاية القول المفيد في علم التجويد، محمد مكي نصر الجريسي الشافعي المتوفى نحو سنة (١٣٢٢هـ - ١٩٠٢م)، الناشر: مكتبة الآداب، القاهرة، الطبعة الرابعة، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- ✓ معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، أحمد رضا، عضو المجمع العلمي العربي بدمشق، سنة النشر، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م.
- الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- الرسائل والأطاريح:**
- ✓ الوقف والابتداء وأثره في تحديد المعنى، دراسة تطبيقية في وقف التعانق في القرآن الكريم، سليمان يوسف محمد، ومحمد داود محمد، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الخامس: ٢٠١٥م، جامعة جازان، المملكة العربية السعودية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية اللغات .



✓ تعانق الوقف في القرآن الكريم؛ دراسة موضوعية دلالية، بحث منشور في مجلة الثقافة والتراث، العدد (٨٠)، محرم، ١٤٣٤هـ، ديسمبر ٢٠١٢م، مركز جمعة الماجد، دبي، د. محمد عادل شوك، جامعة الملك خالد، كلية التربية للبنات، أبها.

المواقع والمنشورات الإلكترونية:

✓ وقف التجاذب (المعانقة) في القرآن، علي راضي أبو زريق، إحياء، مدونة شخصية.

List of sources and references:

- Al-Itqan fi Ulum Al-Quran, Abd Al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal Al-Din Al-Suyuti (died: 911 AH), Investigator: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, Publisher: Egyptian General Book Authority, 1394 AH-1974 AD.
- Al-Tashil li Ulum Al-Tanzil, Abu Al-Qasim Muhammad bin Ahmad bin Muhammad bin Abdullah, Ibn Juzi Al-Kalbi Al-Garnati (died: 741 AH), Investigator: Dr. Abdullah Al-Khalidi, Publisher: Dar Al-Arqam bin Abi Al-Arqam Company, Beirut, First Edition, 1416 AH.
- Mafatih Al-Ghayb; Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hasan bin Al-Hussein Al-Taimi Al-Razi, nicknamed Fakhr Al-Din Al-Razi, the preacher of Rayy (died: 606 AH), Publisher: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Beirut, Third Edition, 1420 AH.
- The Concise Editor in the Interpretation of the Noble Book, Abu Muhammad Abdul Haq bin Ghalib bin Abdul Rahman bin Tamam bin Atiyah Al-Andalusi Al-Muharibi (died: 542 AH), Investigator: Abdul Salam Abdul Shafi Muhammad, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, First Edition, Year of Publication: 1422 AH - 2001 AD.
- The Complete in the Readings and the Forty Additional to Them, Yusuf bin Ali bin Jabara bin Muhammad bin Aqil bin Sawada Abu Al-Qasim Al-Hudhali Al-Yashkari Al-Maghribi (died: 465 AH), Investigator: Jamal bin Al-Sayyid bin Rafai Al-Shaib, Publisher: Sama Foundation for Distribution and Publishing, First Edition, 1428 AH - 2007 AD.
- Al-Muktafa fi al-Waqf wa al-Ibtida, Abu Amr al-Dani Uthman bin Saeed bin Uthman (372-444 AH), its text was verified and its notes were annotated by: Dr. Muhyi al-Din Abd al-Rahman Ramadan, Dar Ammar, first edition, 1422 AH - 2001 AD.
- Al-Mizan fi Ahkam Tajweed al-Quran, Ferial Zakaria al-Abd, publisher: Dar al-Iman, Cairo.
- Al-Nashr fi al-Qira'at al-'Ashr, Shams al-Din Abu al-Khair Ibn al-Jazari, Muhammad bin Muhammad bin Yusuf (died: 833 AH), verified by: Ali Muhammad al-Daba' (died: 1380 AH), publisher: al-Matba'at al-Tijariyyah al-Kubra, photographed by Dar al-Kitab al-Ilmiyyah.
- Aysar al-Tafasir li-Kalam al-Ali al-Kabir, Jabir bin Musa bin Abd al-Qadir bin Jabir Abu Bakr al-Jaza'iri, publisher: Maktabat al-Ulum wa al-Hikam, Medina, fifth edition, 1424 AH - 2003 AD.
- Explanation of the explanation of the correct collection, Ibn Al-Mulaqqin Siraj Al-Din Abu Hafs Omar bin Ali bin Ahmed Al-Shafi'i Al-Masry (died: 804 AH), Edited by: Dar Al-Falah for Scientific Research and Heritage Investigation, Publisher: Dar Al-Nawadir, Damascus, First Edition, 1429 AH - 2008 AD.
- Enlightenment of the Miqbas from the interpretation of Ibn Abbas, Enlightenment of the Miqbas from the interpretation of Ibn Abbas, Abdullah bin Abbas (died: 68 AH), Compiled by: Majd Al-Din Abu Tahir Muhammad bin Ya'qub Al-Fayruzabadi (died: 817 AH), Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Lebanon.
- Clarification of Stopping and Starting in the Book of Allah Almighty, Muhammad bin Al-Qasim bin Muhammad bin Bashar, Abu Bakr Al-Anbari (died: 328 AH), Investigator: Muhyi Al-Din Abdul Rahman Ramadan, Publisher: Publications of the Arabic Language Academy in Damascus, Year of Publication: 1390 AH - 1971 AD.



- The Bride's Crown from the Jewels of the Dictionary, Muhammad bin Muhammad bin Abdul Razzaq Al-Hussaini, Abu Al-Fayd, nicknamed Murtada, Al-Zabidi (died: 1205 AH), a group of investigators, Publisher: Dar Al-Hidaya.
- Warning the Negligent and Guiding the Ignorant from the Mistakes They Make When Reciting the Clear Book of Allah, Ali bin Muhammad bin Salem, Abu Al-Hasan Al-Nouri Al-Safaqi (died: 1118 AH), Investigator: Muhammad Al-Shadhili Al-Nayfar, Publisher: Abdul Karim bin Abdullah Institutions.
- Taysir al-Karim al-Rahman fi Tafsir Kalam al-Mannan, Abd al-Rahman bin Nasser bin Abdullah al-Saadi (died: 1376 AH), edited by: Abd al-Rahman bin Mualla al-Luwaihaq, publisher: Al-Risalah Foundation, first edition 1420 AH-2000 AD.
- Jamharat al-Lughah, Abu Bakr Muhammad bin al-Hasan bin Duraid al-Azdi (died: 321 AH), edited by: Ramzi Munir Baalbaki, publisher: Dar al-Ilm lil-Malayin - Beirut, first edition, 1987 AD.
- The Spirit of Meanings in the Interpretation of the Great Qur'an and the Seven Mathani, Shihab al-Din Mahmoud bin Abdullah al-Husayni al-Alusi (died: 1270 AH), edited by: Ali Abdul Bari Attia, publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, first edition, 1415 AH.
- Lisan al-Arab, Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din bin Manzur al-Ansari al-Ruwaifi'i al-Ifriqi (died: 711 AH), publisher: Dar Sadir, Beirut, third edition, 1414 AH.
- Lata'if al-Isharat li Fanun al-Qira'at, Abu al-Abbas Ahmad bin Muhammad bin Abi Bakr al-Qastalani, edited by: Center for Qur'anic Studies, publisher: King Fahd Complex for the Printing of the Holy Qur'an, year of publication: 1434 AH.
- Dictionary of Contemporary Arabic Language, Dr. Ahmed Mukhtar Abdul Hamid Omar (died: 1424 AH) with the help of a work team, Alam Al-Kutub, first edition, 1429 AH - 2008 AD.
- Dictionary of the Language of Jurists, Muhammad Rawas Qalaji - Hamid Sadiq Qunaibi, publisher: Dar Al-Nafayes for Printing, Publishing and Distribution, second edition, 1408 AH - 1988 AD.
- Dictionary of the Works of the Holy Qur'an, Ali Shawakh Ishaq, publisher: Dar Al-Rifai for Publishing, Printing and Distribution, Riyadh, first edition, 1403 AH - 1983 AD.
- Dictionary of Language Standards, Ahmad bin Faris bin Zakariya Al-Qazwini Al-Razi, Abu Al-Hussein (died: 395 AH), researcher: Abdul Salam Muhammad Harun, publisher: Dar Al-Fikr, year of publication: 1399 AH - 1979 AD.
- The End of the Useful Word in the Science of Tajweed, Muhammad Makki Nasr al-Juraisi al-Shafi'i, who died around the year (1322 AH - 1902 AD), Publisher: Maktabat al-Adab, Cairo, Fourth Edition, 1432 AH - 2011 AD.
- Dictionary of the Language Text (A Modern Linguistic Encyclopedia), Ahmad Reda, Member of the Arab Scientific Academy in Damascus, Year of Publication, 1403 AH - 1983 AD, Dar Maktabat al-Hayat, Beirut, Lebanon, 1377 AH - 1958 AD.
- Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, First Edition, 1422 AH.
- Theses and Dissertations:
 - Pause and start and its effect on determining the meaning, an applied study in the pause of embracing in the Holy Quran, Suleiman Youssef Mohammed, and Mohammed Dawood Mohammed, Journal of Human Sciences, Issue No. 5: 2015, Jazan University, Kingdom of Saudi Arabia, Sudan University of Science and Technology, College of Languages.
 - Pause of embracing in the Holy Quran; an objective semantic study, a research published in the Journal of Culture and Heritage, Issue (80), Muharram, 1434 AH, December 2012, Juma Al Majid Center, Dubai, Dr. Mohammed Adel Shawq, King Khalid University, College of Education for Girls, Abha.
- Websites and electronic publications:
 - Pause of attraction (embracing) in the Quran, Ali Radhi Abu Zuraiq, Ihya, Personal Blog.